مباديء الاخلاق الطبية

الأخلاق الطبية في المواثيق الدولية

أهداف المحاضرة

- ١. شرح مبادئ الأخلاق الطبية
- ٢. إبراز الاخلاق الطبية في التراث والمواثيق الدولية

محتويات المحاضرة

١. مبادئ الأخلاق الطبية
٢. الاخلاق الطبية في التراث والمواثيق الدولية

<u>المبدأ الأول:</u> فعل الخير ما أمكن للمريض

أحد المباديء الأساسية لممارسة مهنة الطب هو ان يهدف الطبيب الى عمل كل ما بوسعه من اجل صالح المريض ، وان يضع مصلحة المريض فوق كل اعتبار

المبدأ الثاني: عدم الإضرار ما أمكن للمريض

أن على الطبيب ان يتذكر دائما المثل المشهور:

« اذا لم تستطع ان تعمل خيرا للمريض, فعلى الأقل لا تضره»

<u>المبدأ الثالث:</u> احترام استقلالية المريض

أن احترام استقلالية المريض هو احد المبادئ الأساسية في علم الاخلاق الطبية. وتنضوي تحت مبدأ استقلالية المريض الأمور التالية:

- الحصول على موافقة المريض او ذويه قبل اتخاذ أي قرار بشان أي تداخل طبي. تداخل طبي.
 - ۲. قول الحقيقة للمريض او ذويه.
 - ٣. عدم إفشاء سر المريض: يعتبر الحفاظ على أسرار المرضى وعدم إفشائها من المبادئ الأساسية في مهنة الطب

<u>المبدأ الثالث:</u> احترام استقلالية المريض

الحالات التي يستوجب فيها إفشاء سر المريض:

- ١. عند موافقة المريض او من يخوله على ذلك اجل اخبار جهة معينة عن حالته المرضية
 - 🔭 . حالة المريض تستوجب استشارة أطباء لأغراض التشخيص او العلاج
 - جند اعتقاد الطبيب بان اخبار ذوي المريض او اصدقاءه بحالة المريض يكون لمصلحة المريض المريض عند اعتقاد الطبيب بان اخبار ذوي المريض المريض
- على وجود تعليمات وقوانين تستدعي افشاء سر المريض مثل إصابة المريض بأحد الامراض الانتقالية التي يجب الاخبار عنها
 - طلب جهة قضائية او عدلية من الطبيب الكشف عن حالة المريض.

المبدأ الرابع: العدل

العدل في توزيع الموارد و تقديم الخدمات الصحية، وأيضا تحقيق مبدا العدل من قبل الطبيب عن تقديمه الخدمات الطبية للمرضى.

الأخلاق الطبية في التراث والمواثيق الدولية

قسم أبقراط (460 – 370 ق.م)

تضمن العلاقة بين الطبيب والمريض وعلاقة الطبيب بمن علمه مهنة الطب

يركز على الأمور التالية:

- ١ احترام ورعاية المعلم والامتنان له وقضاء حوائجه
 - ١٠ احترام المريض والحرص على مصلحته ورعايته
 - ٣۔ تجنب كل يضر المرضى ويلحق الأذي بهم
 - ٤ العفة والأمانة والأخلاق العالية
 - ٥ المحافظة على اسرار الناس

إعلان جنيف للجمعية الطبية العالمية - 1968

ويؤكد على جوهر ما ورد في قسم أبقراط

يركز على الأمور التالية:

- ١. احترام مهنة الطب وقداستها وتقاليدها النبيلة
 - ٢. الامتنان للأساتذة واحترام زملاء المهنة.
 - ٣. ممارسة مهنة الطب بضمير حي وكرامة
 - ٤ ـ احترام اسرار المرضى
- 🚨 تقديم الخدمة دون تحيز ناتج عن الدين أو القومية أو العنصر أو الولاءات السياسية او الاجتماعية وغيرها
- · المحافظة على احترام الحياة الإنسانية و عدم استخدام مهنة الطب ضد القوانين الانسانية

إعلان هلسنكي - 1964

يتعلق بتنظيم الأسس الأخلاقية عند إجراء التجارب السريرية <u>بركز على الأمور التالية:</u>

- Ⅰ. ان ينسجم البحث مع المبادئ الأخلاقية والعلمية التي تبرر اجراء البحوث العلمية
 - ٠. ان يجري البحث من قبل اشخاص مؤهلين علميا وبإشراف طبي
 - ٣. يجب ان تكون الفائدة المرجوة أكبر من النتائج الضارة
 - ان يسبق البحث تقييم دقيق للمخاطر التي يمكن ان يتعرض لها للمرضى فياسا للمنافع المرجوة عليه المرجوة عليه المرجوة المرجو
 - توخي الدقة والحذر والحرص الشديد
 - الموافقة الواعية والاحاطة الوافية للمشاركين وإعطاءهم حق الانسحاب عند رغبتهم بذلك

إعلان الجمعية الطبية العالمية - 1969 يتعلق بالوفاة

يركز على الأمور التالية:

- ١ حكم الطبيب هو الأساس في تقرير الوفاة
- ٠ في حالة وجود موافقة مسبقة على نقل الأعضاء ، فإن تقرير الوفاة يجب أن يصدر من قبل ما لا يقل عن طبيبين. إن تقرير وقت الوفاة لا يجب ان يكون مقترنا باي حال من الأحوال بإجراء عملية النقل
 - ٣ ان تقرير حالة الوفاة يمكن ان يكون مبررا أخلاقيا لإيقاف وسائل الانعاش المتوفرة في الدول التي تسمح قوانينها بإجراء عمليات النقل ، وذلك لغرض نقل الأعضاء بشرط ان تكون جميع الإجراءات القانونية للنقل مكتملة

إعلان أوسلو - 1970 يتعلق بالإجهاض

<u>يركز على الأمور التالية:</u>

- ١ احترام قدسية الحياة الإنسانية ابتداء من الاخصاب
- ر ان الحالات التي تجعل مصلحة الام تتناقض مع مصلحة الطفل تثير الساؤل ما إذا كان من المستحسن إنهاء الحمل أم لا
 - ان الخلاف في الاستجابة لهذ التساؤل يعتمد على الاختلاف في المواقف تجاه الطفل غير المولود ، والمواقف المتخذة تعتمد على الاعتقادات الشخصية والضمير ويجب احترامها بكل الأحوال
- ان واجب الأطباء في هذه القضية لا يتمثل في فرض اتجاه او موقف واحد، بل يبقى واجبهم الرئيسي في حماية مرضاهم وتأمين حقوقهم

إعلان أوسلو - 1970

- في المجتمعات الى تسمح فيه القوانين بإجراء الإجهاض لأغراض علاجية، فانه يمكن اتباع المبادئ التالية في الاجهاض اذا لم يكن مخالفا لقوانين وسياسات الجمعيات الطبية الوطنية:
 - أ. يجري لأغراض علاجية يحددها القانون
 - ب. يجري من قبل طبيب مشهود له بالكفاءة داخل مؤسسة صحية معترف بها
- ج. يمكن للطبيب ان ينسحب عن تقديم الرعاية الطبية الخاصة بالإجهاض إذا كانت معتقداته لا تسمح له بذلك ، على ان يضمن استمرار تقديمها من قبل طبيب اخر.